

## دليل ضوابط واشتراطات قبول الأعذار الطلابية

سعيًا من جامعة فاروس في تحقيق العدالة والمساواة بين جميع طلابها عبر توحيد إجراءات التعامل مع الأعذار الطلابية في كلياتها، لذا قامت الجامعة بدراسة طبيعة الأعذار الطلابية سواء الطبية منها أو غير الطبية وأصدرت الجامعة هذا الدليل إدراكًا منها لأهمية وضع ضوابط واشتراطات لقبول الأعذار بحيث تكون معلنة يعرف بها جميع الطلاب وذلك في حالات الغياب عن المحاضرات والأنشطة والجلسات التعليمية بمختلف أنواعها، والاختبارات الفصلية، والنهائية، وفقاً لما يلي:

### إجراءات التعامل مع الاعذار:

- يشترط لقبول عذر الطالب المتغيب عن المحاضرات والأنشطة الدراسية أو الاختبارات الفصلية أو النهائية ما يلي:
- أن يتم تقديم العذر رسمياً بالنموذج المعد لذلك ش.ت (٥ أ) بالنسبة للأعذار الطبية و ش.ت (٥ ب) بالنسبة للأعذار غير الطبية وذلك قبل الحدث إلا في الحالات الطارئة.
  - أن يتم إرفاق المستندات الرسمية الموثقة الداعمة، مع ضرورة كونها مكتملة وواضحة المعلومات والأختام.
  - الأعذار التي لها فرائض تخل بمصادقيتها يتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المتبعة طبقاً للائحة الجامعة.

### حالات الأعذار المقبولة والضوابط المنظمة لها:

- مشاركة الطالب في مناسبات/ أنشطة رسمية/ فعاليات تكون/ لا تكون الجامعة أو الكلية أو الدولة طرفاً فيها بعد موافقة الجامعة رسمياً على المشاركة على أن يتم تقديم طلب قبول العذر قبل انعقاد الحدث المشارك فيه الطالب.
- وفاة أحد اقارب الطالب من الدرجة الأولى/ الثانية.
- الحجز أو الإيقاف الفعلي للطالب لدى أحد الجهات الأمنية بعد إثبات ذلك بخطاب رسمي
- السفر خارج البلاد لأسباب قهرية (علاج أو تجديد إقامة) مع تقديم ما يثبت ذلك قبل السفر وليس بعده.
- إصابة الطالب بمرض طارئ أثناء الدراسة أو الأمتحانات.
- حدوث حالة مرضية طارئة يتعرض لها أحد اقارب الطالب من الدرجة الأولى/ الثانية.

### أولاً: إجراءات التعامل مع الاعذار الطبية

- يكون النظر في الأعذار المرضية من اختصاص الوحدة الطبية بالجامعة .
- يجب على الطالب تقديم التقارير الطبية عن الحالة الصحية والمسوغات الرسمية الموثقة الداعمة مع ضرورة كونها أصلية ومكتملة وواضحة المعلومات والتوقيعات والأختام وذلك من الجهة المعالجة وكذلك مستند اثبات الشخصية، وذلك بنفسه أو عن طريق ولي أمره حال تعذر حضوره وفي خلال أسبوع بحد أقصى من تاريخ الغياب للنظر في قبول أو رفض العذر ولا ينظر في طلبات الأعذار التي تأتي متأخرة بعد ذلك.
- يستوفى الطالب نموذج التماس لطلب العذر مع استيفاء رأى الوحدة الطبية ويتم رفعه الى ادارة الجامعة للبت فيه والاعتماد.
- إذا كان المرض أثناء انعقاد لجنة الامتحانات يتم مناظرة الطالب وتوقيع الكشف الطبي عليه وكتابة التقرير فوراً بمعرفة طبيب الوحدة الطبية بالجامعة ويرفع الى ادارة الجامعة للبت فيه والاعتماد.

- تقبل التقارير الطبية التي تنص على الدخول/الاحتجاز بالمستشفيات للحالات الإسعافية والعمليات الطارئة سواء مستشفيات حكومي أو قطاع خاص، على ان يكون التقرير مفصل عن الحالة باسم المستشفى وتاريخي الدخول والخروج من المستشفى موقفاً عليه من الطبيب المعالج مع بيان اسمه وتخصصه، ويتم تحويل المستندات إلى الوحدة الطبية للنظر في الحالة المرضية ويتم رفعه الى إدارة الجامعة بتوصية الوحدة الطبية للبت فيه والاعتماد.
- عند الحاجة لإجراء العمليات الجراحية التجميلية أو الإجراءات الطبية غير الإسعافية خلال الفصل الدراسي يلزم إشعار الكلية بخطاب رسمي لأخذ الموافقة قبل البدء بتلك الإجراءات، علماً بأنه لا يتم قبولها في موعد الاختبارات القصيرة أو نصف الفصلية أو نهاية الفصل الدراسي.
- في حالة الأعذار المرضية النفسية، يتم تحويل التماس قبول العذر المقدم عن طريق الكلية لطبيب الوحدة الطبية بالجامعة مشفوعاً بوثائق تثبت الأسباب النفسية من طبيب استشاري نفسي أو مستشفى حكومي/ خاص وفي هذه الحالة يتم عرض الحالة والمستندات علي الأستاذ الدكتور الاستشاري النفسي للجامعة لإبداء الرأي والتوصية ورفعها لنائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب للبت فيها واعتمادها.
- تقبل أعمار اجازة الوضع في حدود أسبوعين كحد أقصى من تاريخ الوضع ويتم تسليم صورة من شهادة ميلاد الطفل.
- لا ينظر في الأعذار المرضية عن الفصول الدراسية السابقة طبقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

### **مرافقة المرضى:**

يقبل عذر الطالب المرافق وفق الضوابط التالية:

- أن يكون المريض من أقارب الطالب من الدرجة الأولى (الوالدان، الأولاد، الزوج أو الزوجة) / الدرجة الثانية (الأخوة، الجد، الجدة) وبعد أقصى عذران خلال كل فصل دراسي.
- إحضار تقرير مرافقة من المستشفى.
- في حال زيادة مدة المرافقة عن ثلاثة أيام أو تكرارها يرفع التماس من الكلية لنائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب وإرفاق تقرير طبي مفصل مشفوع بمربرات للبت فيه.

### **ثانياً: إجراءات قبول الأعذار غير الطبية:**

#### **١. حالة الوفاة:**

يقبل عذر الطالب في حالة وفاة أحد أقاربه وفقاً للضوابط التالية:

- أن تكون الوفاة لاحد اقارب من الدرجة الأولى (الوالدان، الأولاد، الزوج أو الزوجة) الدرجة الثانية (الأخوة، الجد، الجدة).
- إرفاق تقرير أو شهادة الوفاة مع ما يثبت صلة القرابة، على أن تكون المدة القصوى للعذر لا تتخطى (٢ أيام) من تاريخ الوفاة.

#### **٢. الحجز الجبري الأمني:**

يقبل عذر الطالب في حال الحجز الأمني الجبري وفقاً للضوابط التالية:

- أن يكون الحجز في وقت المحاضرة أو الامتحانات.
- إرفاق تقرير رسمي مصدق من الجهة الامنية المختصة ببيان فترة الاحتجاز.

### **٣. الأنشطة الطلابية**

يقبل عذر الطالب المشارك بالأنشطة التي ترعاها/ لا ترعاها الكلية او الجامعة أو الدولة (تعليمية، رياضية، ثقافية، اجتماعية، علمية ....) بشرط أن يقدم كتاباً من جهة الأختصاص تفيد فيه بمشاركته، ونوع المشاركة وتاريخ ووقت المشاركة قبل موعد انعقاد الحدث ويتم اعتماد قبول العذر بعد انعقاد النشاط والتأكد من المشاركة الفعلية للطالب فيه بناء على إفادة من الكلية أو الجامعة.

### **٤. السفر للخارج لتجديد الإقامة**

يقبل عذر الطالب في حالة السفر للخارج لتجديد الإقامة وفقاً للضوابط التالية:

- ارفاق كافة المستندات الرسمية الخاصة بالسفر (صورة جواز السفر والصفحات الموضحة بها ختم الخروج والدخول – صورة من تذاكر السفر) وكذلك مستند تجديد الإقامة (صورة من مستند الإقامة المنتهية والمحدثة).
- لا تتخطى المدة القصوى للعذر ٧ أيام.
- لا يتم قبولها في موعد الاختبارات القصيرة أو نصف الفصلية أو نهاية الفصل الدراسي.

### **٥. السفر لأداء العمرة وفريضة الحج**

- لا تقبل اعذار الغياب للسفر لأداء العمرة وفريضة الحج اثناء الفصل الدراسي وفي فترة إجراء الامتحانات.

### **ثالثاً: الاعذار التي لم ترد ضمن الضوابط والاشتراطات:**

- يحق لإدارة الجامعة اتخاذ القرار المناسب في أي عذر لم يرد تفصيله ضمن الضوابط والشروط السابق ذكرها.